

## قرار المؤتمر الوطني العام رقم (64) لسنة 2015م بشأن إعادة تشكيل حكومة الإنقاذ الوطني

المؤتمر الوطني العام :

بعد الاطلاع العام

- الإعلان الدستوري الصادر في 03/08/2011م. وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم(46) لسنة 2014م. بشأن تشكيل حكومة إنقاذ وطني.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم(36) لسنة 2015م. بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (52) لسنة 2015م. بشأن الموافقة على مقترح تقليص حكومة الإنقاذ الوطني.
- قرار رئيس المؤتمر الوطني العام رقم (42) لسنة 2015م. بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي المعلق رقم (234) المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 19/صفر /1437 هـ. الموافق 1/ديسمبر/2015م.

### أصدر القرار الآتي

المادة (1)

يعاد تشكيل حكومة الإنقاذ الوطني على النحو الآتي:

- |                            |  |
|----------------------------|--|
| - خليفة محمد الغويل        | رئيس مجلس الوزراء                      |
| - عبدالمنعم عبدالله الدالي | النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء        |
| - أحمد إمام الحافر         | النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء       |
| - أسامة عبدالسلام أبوناجي  | وزير الدولة لشؤون المؤتمر الوطني العام |

- |                               |                            |
|-------------------------------|----------------------------|
| وزير الدفاع المكلف            | - خليف محمد الغويل         |
| وزير الداخلية                 | - عبداللطيف محمد قدور      |
| وزير الخارجية والتعاون الدولي | - على رمضان أبو زعكوك      |
| وزير الأشغال العامة           | - هشام محمد بالحاج         |
| وزير التخطيط والتنمية         | - عبداللطيف البشير التونسي |
| وزير المالية                  | - نصر صالح محمد            |
| وزير العدل                    | - مصطفى إمام القليب        |
| وزير الحكم المحلي             | - مهند سعيد يونس           |
| وزير الصحة                    | - الطاهر يوسف السنوسي      |
| وزير التربية والتعليم         | - خليفة مصباح الساروي      |
| وزير التعليم العالي           | - صالح سليم الفاخري        |
| وزير الاقتصاد                 | - مفتاح على الفقي          |

## المادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر بالجريدة الرسمية ، ويلغى كل ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

## المؤتمر الوطني العام

صدر في طرابلس

بتاريخ 19/ صفر / 1437 هـ.

الموافق 01/12/2015 م.